

Distr.  
GENERAL

ICCD/CRIC(2)/5  
20 June 2003

ARABIC  
Original: ENGLISH

## اتفاقية مكافحة التصحّر



لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية

الدورة الثانية

هافانا، ٢٦-٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣

البند ٣(ب) من جدول الأعمال المؤقت

### الآلية العالمية

القيام، عملاً بالفقرة ٧ من المادة ٢١ من الاتفاقية، باستعراض سياسات الآلية العالمية

وطرائق عملها وأنشطتها، وتقديم التوجيه إليها

### مذكرة من الأمانة

تنص الفقرة ٧ من المادة ٢١ من الاتفاقية على أن يستعرض مؤتمر الأطراف في دورته العادية الثالثة سياسات الآلية العالمية المسؤولة أمامه عملاً بالفقرة ٤ من المادة ٢١ وكذلك طرائق عملها وأنشطتها، على أن توضع في الحسبان أحكام المادة ٧ وأن يقوم المؤتمر، على أساس هذا الاستعراض، ببحث واتخاذ إجراءات مناسبة. وقد قرر مؤتمر الأطراف في جملة أمور، في مقرره ٩/م أ-٣، أن يجري الاستعراض الثاني لسياسات الآلية العالمية وطرائق عملها وأنشطتها في الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف في عام ٢٠٠٣. وبناء على طلب رئيس مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة، أُجري تقييم مستقل للآلية العالمية، وترد نتائج هذا التقييم في هذه الوثيقة.

## ملخص

طلب رئيس مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر إجراء تقييم مستقل للآلية العالمية. وأجرى فريق التقييم استعراضات مكتبية، ووضع استبيانات، واستعرض وحلّل البيانات المتاحة. وبغية تجنب الازدواجية وضمان الكفاءة، اختار فريق التقييم أن يتعاون مع فريق تقييم مرفق الهبات الإنمائية التابع للبنك الدولي وأن يتقاسم معه الأفكار بشأن المستقبل. ويتضمن هذا التقرير تحليلاً منهجياً لمقررات مؤتمر الأطراف ووثائق الآلية العالمية المتصلة بعملياتها، وتقيماً للسياق الذي تعمل فيه الآلية العالمية، واستعراضاً لدور المؤسسات ذات الصلة بالآلية العالمية، ومجموعة من التوصيات التفصيلية.

وفيما يلي أهم الاستنتاجات التي توصل إليها هذا التقييم المستقل لعمليات الآلية العالمية:

(أ) تلقت الآلية العالمية العديد من التعاريف والتوجيهات من مؤتمر الأطراف بشأن ولايتها، وكان البعض منها متناقضاً على ما يبدو؛

(ب) وقد عملت الآلية العالمية في ظل ركود المساعدة الإنمائية الرسمية وانعدام التزام البلدان المتقدمة الواضح باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر علاوة على عدم إيلاء أولوية واضحة لهذه الاتفاقية في البلدان النامية؛

(ج) واختارت الآلية العالمية أن تركز أنشطتها على جانب الطلب، أي أنها أيدت وضع برامج عمل وطنية وإدراج هذه البرامج في صلب استراتيجيات البلدان النامية الأطراف. وفي غضون ذلك، اضطلعت الآلية ببضع أنشطة في أوساط الجهات المانحة، سواء ثنائية أو متعددة الأطراف، لكنها لم ترسم أية أنشطة تستحق الذكر مع المصادر غير المتعددة الأطراف غير المانحة للمساعدة الإنمائية الرسمية. وبتركيز الآلية العالمية مواردها على أنشطة العمليات حفزت أو ركزت الطلب في البلدان النامية الأطراف بطريقة قوبلت بتقدير العديد من هذه البلدان. لكنها لم تتمكن من تعبئة مصادر جديدة للتمويل.

### التطلعات

بالنظر إلى ركود تدفقات المساعدة الإنمائية الرسمية، ينبغي أن تعدّل الآلية العالمية أولوياتها والطريقة التي تعمل بها بتوطيد شراكتها مع الصندوق الدولي للتنمية الزراعية (الإيفاد) من خلال تحسين التكامل، ومع أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر من خلال برنامج عمل مشترك، ومع لجنة التيسير بصوغ طلبات مركزة وبإقامة شبكة عالمية. وينبغي أن تعيد الآلية تنشيط علاقتها أيضاً مع المنظمات غير الحكومية. وعلاوة على ذلك يتعين أن ينصب عمل الآلية العالمية على جانب العرض في معادلة التمويل بالحصول على التزامات لاتفاقية مكافحة

التصحر من المؤسسات الثنائية والمتعددة الأطراف واستكشاف الموارد غير المستغلة من القطاع الخاص والمؤسسات والجهات غير المتعددة الأطراف غير المناحة للمساعدة الإنمائية الرسمية، بما في ذلك تمويل الكربون الناشئ.

ويمكن أن يعزز الفهم الأوضح لأصحاب العلاقة في اتفاقية مكافحة التصحر كفاءة الآلية العالمية إذا ما تم طرح الاتفاقية بوصفها اتفاقية إنمائية وليست بيئية، وركزت الآلية العالمية جهودها على مضاعفة مصادر التمويل، وبدأت في توجيه الأموال صوب الأنشطة الأساسية بدلاً من الأنشطة المتصلة بالعمليات.

وبإمكان شركاء الآلية العالمية أيضاً النهوض بدعمهم بغية تحسين أهمية الآلية العالمية وأثرها.

(أ) ينبغي أن تقوم المؤسسة المضيفة بدمج الآلية العالمية على نحو أفضل والوفاء بالتزامها بتخصيص ١٠٠ مليون دولار سنوياً لتنفيذ الاتفاقية من خلال دعم المشاريع المتصلة ببرامج العمل الوطنية؛

(ب) ولا بد أن تيسر البلدان المتقدمة سبل الحصول على الأموال من مرفق البيئة العالمية من أجل الاتفاقية؛

(ج) ويتعين أن تقيم البلدان النامية مدى لزوم استخدامها الحالي للمؤسسات البيئية في سعيها لضمان الحصول على المساعدة الإنمائية الرسمية؛

(د) وينبغي أن يجدد مؤتمر الأطراف التأكيد على أن اتفاقية مكافحة التصحر هي صك إنمائي، يتماشى مع الالتزامات الواردة في إعلان الألفية وتوجهات مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، والمبادئ الواردة في ورقة استراتيجية الحد من الفقر الصادرة عن البنك الدولي؛

(هـ) وينبغي أن يعتمد الأعضاء في الاتفاقية استراتيجية منهجية لدعم الآلية العالمية.

## المحتويات

### الصفحة

٥	..... معلومات أساسية.....	أولاً -
٥	..... المنهجية .....	ثانياً -
٦	..... مهمة الآلية العالمية في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر .....	ثالثاً -
٨	..... طرائق عمل الآلية العالمية .....	رابعاً -
١٠	..... الآلية العالمية في سياق تعبئة الموارد .....	خامساً -
١٣	..... الآلية العالمية في الإطار المؤسسي: الشراكات والتعاون .....	سادساً -
١٧	..... المستقبل: العودة إلى الأساسيات - تعبئة الموارد .....	سابعاً -
٢٠	..... تقييم ديناميات أصحاب العلاقة باتفاقية مكافحة التصحر .....	ثامناً -
٢١	..... الاستنتاجات والتوصيات .....	تاسعاً -

### المرفقات

### المرفق

٢٥	..... ثبت المراجع .....	الأول -
٢٦	..... ملخص المشاورات الجارية مع أصحاب المصلحة .....	الثاني -

## أولاً - معلومات أساسية

١ - تم إنشاء الآلية العالمية، كما تنص عليه الفقرة ٤ من المادة ٢١ من اتفاقية مكافحة التصحر، بغية زيادة فعالية وكفاءة الآليات المالية القائمة لتنفيذ الاتفاقية. وأوكلت إليها أيضاً ولاية النهوض بالإجراءات التي تؤدي إلى "تعبئة وتوجيه الموارد المالية الكبيرة، بما في ذلك نقل التكنولوجيا، المقدم بمنح و/أو بشروط تساهلية أو غير ذلك من الشروط، إلى الأطراف من البلدان النامية المتأثرة". وتحدد اختصاصات الآلية العالمية (الفقرة ٥ من المادة ٢١) المهام التي يتعين أن تضطلع بها.

٢ - ووفقاً للفقرة ٧ من المادة ٢١ من الاتفاقية، يستعرض مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة سياسات الآلية العالمية وكذلك طرائق تشغيلها وأنشطتها. وقد أجري الاستعراض الأول، بناء على ذلك، في مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة، على أساس التقرير الذي قدمه رئيس الصندوق الدولي للتنمية الزراعية (الإيفاد) (ICCD/COP(3)/11). وشمل التقرير تقييماً للإجراءات التي اتخذتها الآلية العالمية خلال الفترة قيد الاستعراض بغية تيسير استعراضه في مؤتمر الأطراف. وصدرت بعض التوصيات في هذه المناسبة، بما في ذلك توصيات بشأن استراتيجية تشغيل الآلية العالمية وصلاتها بأهم أصحاب العلاقة المعنيين. وترد هذه التوصيات في المقرر ٩/م-٣. كما ينص المقرر ٩/م-٣ على إعادة عملية الاستعراض هذه في مؤتمر الأطراف في دورته السادسة عام ٢٠٠٣.

٣ - ويتم في هذا السياق الاضطلاع بهذه الدراسة المستقلة، بهدف تزويد مؤتمر الأطراف بالعناصر التي يحتاجها لإجراء الاستعراض الثاني لسياسات الآلية العالمية وطرائق عملها وأنشطتها. ومن المتوقع أن يستخدم مؤتمر الأطراف في هذا الاستعراض كافة المعلومات المتاحة له، بما في ذلك التقارير السنوية التي يقدمها رئيس الصندوق الدولي للتنمية الزراعية إلى المؤتمر. وقد أعد التقرير الحالي برعاية رئيس مؤتمر الأطراف. ووفقاً للممارسات المتبعة تقدم الآلية العالمية تقريراً عن أنشطتها إلى مؤتمر الأطراف في دورته السادسة.

## ثانياً - المنهجية

٤ - قرر فريق التقييم المستقل، المؤلف من السيد بيير مارك جونسون (كبير المقيمين)، والسيد يوبا سكونا (مقيّم) والسيد كارل ميرند (خبير استشاري)، وفي إطار اضطلاعهم بمهامهم، وفقاً للصلاحيات المتصلة بإجراء التقييم، العمل بالتكامل مع فريق تقييم المنح الإنمائية في البنك الدولي. وقد اتخذ هذا القرار بغية تجنب الازدواجية في عمليات الاستعراض، وزيادة الكفاءة في جمع البيانات، وتقاسم قاعدة بيانات مشتركة إضافة إلى المفاهيم التحليلية فيما يخص الأنشطة المستقبلية للآلية العالمية.

٥- وكما تقتضي الصلاحيات المنطبقة على هذه الدراسة، فقد أُجري تحليل وثائقي لمقارنة مهام الآلية العالمية، كما تحددها المادة ٢١ من اتفاقية مكافحة التصحر ومقررات مؤتمر الأطراف ذات الصلة مع أنشطة وطرائق عمل الآلية العالمية. وأُجري هذا التحليل لتقييم أهمية أنشطة الآلية العالمية وأثرها، علاوة على مدى ملاءمة طرائق عمل الآلية العالمية واستدامتها وكفائتها منذ إنشاء هذه الآلية.

٦- وبالإضافة إلى ذلك، أُجريت مشاورات واسعة النطاق مع أصحاب المصلحة في كامل عملية تقييم أهمية أنشطة الآلية العالمية وأثرها وجمع آراء أصحاب المصلحة بشأن دور الآلية العالمية وأنشطتها. وكانت المنهجية التي اتبعتها فريقا التقييم تنطوي على التشاور مع كافة مراكز الاتصال لاتفاقية مكافحة التصحر بإرسال استبيان مقتضب وإجراء مقابلات مع جهات مؤسسية وقطرية مختارة ذات صلة. وتم اختيار الجهات القطرية صاحبة المصلحة بهدف الحصول على تمثيل إقليمي متوازن. وبالإضافة إلى مراكز اتصال اتفاقية مكافحة التصحر، تمت استشارة مختلف الجهات القطرية صاحبة المصلحة، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية. ومن ثم أُرسل استبيان شامل إلى الجهات القطرية صاحبة المصلحة قبل إجراء المقابلات معها.

٧- وتم إرسال ما مجموعه ١٤١ استبياناً مقتضباً إلى مراكز اتصال الاتفاقية، وورد ٣٢ رداً، كما أُرسل ٤٣ استبياناً شاملاً وورد ٢٠ رداً عليه. وفيما يتعلق بالمقابلات فقد أُجريت ١١٧ مقابلة مع البلدان المستفيدة والمؤسسات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف وموظفي الآلية العالمية وأمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، وأعضاء مكتب مؤتمر الأطراف، وأعضاء اللجنة المعنية باستعراض تنفيذ الاتفاقية وأعضاء لجنة التيسير وغيرهم من أصحاب المصلحة. ويرد ملخص لهذه المشاورات في مرفق هذا التقرير.

### ثالثاً - مهمة الآلية العالمية في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر

٨- لقد تم تفصيل أو توضيح مهام الآلية العالمية ودورها ووظائفها، كما نصت عليه المادة ٢١ من الاتفاقية، من خلال سلسلة من المقررات التي اتخذها مؤتمر الأطراف. وعلى نحو أدق فإن الفقرة ٤ من المادة ٢١ من الاتفاقية تعرّف المهمة الأساسية للآلية العالمية على الوجه التالي:

بغية زيادة فعالية وكفاءة الآليات المالية القائمة، تنشأ بموجب هذا "آلية عالمية" للنهوض بالإجراءات التي تؤدي إلى تعبئة وتوجيه موارد مالية كبيرة، بما في ذلك نقل التكنولوجيا، بمنحها و/أو بشروط تساهلية أو غير ذلك من الشروط، إلى الأطراف من البلدان النامية المتأثرة. وتعمل هذه الآلية العالمية تحت سلطة وتوجيه مؤتمر الأطراف وتكون مسؤولة أمامه.

٩- وبالتالي، فإن المقرر ٢٤ م/أ-١ يعرف وظائف الآلية العالمية، بإعادة تأكيد مهمتها في النهوض بالإجراءات التي تؤدي إلى تعبئة وتوجيه الموارد المالية الكبيرة بغية زيادة كفاءة وفعالية الآليات المالية القائمة. وينص المقرر ٢٤ م/أ-١ على أربعة وظائف أساسية للآلية العالمية:

١- جمع ونشر المعلومات؛

٢- التحليل وإسداء النصح عند الطلب؛

٣- تشجيع الإجراءات التي تفضي إلى التعاون والتنسيق؛

٤- تعبئة وتوجيه الموارد المالية.

١٠- وارتأت الغالبية العظمى من الجهات صاحبة المصلحة التي تمت استشارتها أن من بين هذه الوظائف الأربع تعتبر الرابعة وهي تعبئة وتوجيه الموارد المالية الوظيفة الأهم، وتتبعها في الأهمية الوظيفة الثالثة فالأولى. أما الوظيفة الثانية فقد جاءت في أدنى ترتيب أصحاب المصلحة بصفة عامة.

١١- ووضع المقرر ٢٥ م/أ-١ مجموعة من مبادئ العمل الأساسية لإرشاد الآلية العالمية. وأول هذه المبادئ هو أن تكون الآلية العالمية قائمة على الطلب ولكن أن تستجيب على نحو فعال لاحتياجات وأولويات الأطراف. أما مبادئ العمل الأخرى فتدعو إلى أن تكون الآلية العالمية قادرة على ما يلي:

- التوجه نحو المسائل المالية (بما في ذلك نقل التكنولوجيا)؛

- تفادي الازدواجية مع الآليات والمرافق القائمة، وإضفاء المزيد من الأهمية عليها؛

- تحنّب الاحتكار، والعمل على أساس تشجيع التمويل المتعدد المصادر والمتعدد القنوات؛

- توخي المرونة العالية في عملياتها والاستجابة للفرص المستجدة؛

- صغيرة ولكن كفؤة وأن تعتمد قدر الإمكان على المؤسسات الأخرى.

١٢- وقد أنشئت الآلية العالمية بموجب المادة ٢١ من الاتفاقية والمقررات اللاحقة التي اتخذها مؤتمر الأطراف في دورته الأولى بوصفها وسيطاً/ميسراً لتوجيه الموارد المالية لتنفيذ اتفاقية مكافحة التصحر، وتهدف إلى زيادة فعالية الموارد الحالية. ووضعت هذه المقررات الآلية العالمية عند نقطة تقاطع العرض (البلدان المانحة) والطلب (البلدان

النامية المتأثرة). ويرى عدة من أصحاب المصلحة، وفقاً للدراسة الاستقصائية والمقابلات التي تم إجراؤها أن الآلية العالمية لم تحتل الموقع الذي أراده مؤتمر الأطراف في الأصل، بل اختارت أن تركز على جانب الطلب بدلاً من ذلك.

١٣- وأضفت المقررات والتوصيات التي أصدرتها الدورات اللاحقة لمؤتمر الأطراف الدقة على هذه المهام والمبادئ، حيث أكدت على أهمية دعم احتياجات الأطراف من البلدان النامية المتأثرة، ولا سيما في وضع وتنفيذ برامج العمل الوطنية باعتبارها الأدوات الأولية للاتفاقية.

### رابعاً - طرائق عمل الآلية العالمية

١٤- هكذا كان إطار إنشاء الآلية العالمية أحد التحديات المتوقعة في مجال الحصول على الموارد الجديدة والإضافية وإرساء قاعدة مؤسسية محدودة أيضاً. وقد بدأت الآلية العالمية عملها في أواخر عام ١٩٩٨، وأخذت تعمل تدريجياً مع تقدم عملية التوظيف. ولم يتم الاستفادة استفادة تامة من موارد موظفي الآلية العالمية إلا في عام ٢٠٠٢ عندما وظفت ١٥ مهنياً بعمود دائمة، ومنهم تسعة بمساهمات من مؤتمر الأطراف. ويشكل هذا التطور المؤسسي الأخير والمتدرج عنصراً هاماً من عناصر تقييم آثار الآلية العالمية منذ إنشائها.

١٥- وكان ستة عشر طرفاً من البلدان النامية المتأثرة قد وضعت برامج عمل وطنية بالفعل عند إنشاء الآلية العالمية. واستكمل منذئذ ٤٧ بلداً طرفاً في اتفاقية مكافحة التصحر. برامج العمل الوطنية لديها وقدم عدد منهم طلبات للحصول على المساعد من الآلية العالمية. وتلقت الآلية منذ عام ١٩٩٩ قرابة ١٠٠ طلب لتوفير الدعم لبرامج العمل الوطنية وبرامج العمل دون الإقليمية وبرامج العمل الإقليمية. وشكلت الاستجابة إلى هذا الطلب تحدياً هاماً بالنسبة لمؤسسة جديدة من هذا القبيل. وارتأى معظم أصحاب المصلحة الذين تمت استشارتهم أن الآلية العالمية لم تستطع الاستجابة إلى كافة الطلبات في الوقت المناسب، مع أن عدداً منهم أعرب عن شكوكه إزاء قدرتها على تلبية هذا الطلب الهائل.

١٦- وتمت بلورة النهج الذي اتبعته الآلية العالمية في محاولة الاستجابة إلى الطلب في اعتماد استراتيجية عملية. وعلى سبيل الاستجابة إلى طلب صادر عن مؤتمر الأطراف في المقرر ٩/م أ-٣، عرضت هذه الاستراتيجية العملية على مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة. ونظمت الاستراتيجية حول محاور رئيسية ثلاثة - الطلب والعرض وتقديم الخدمات - وكان الغرض منها أن تيسر مواكبة العرض للطلب بالتدخل في كل واحد من هذه المحاور الثلاثة.

١٧- ويكشف التحليل الذي أجري لهذا التقييم لأنشطة الآلية العالمية أنها استثمرت معظم مواردها في جانب الطلب. واستند هذا القرار إلى التقييم الذي وضعته ومفاده أن بيئات السياسة العامة الحالية في معظم الأطراف من البلدان النامية المتأثرة لم تكن كافية لاجتذاب التمويل من أجل مشاريع اتفاقية مكافحة التصحر، وخصوصاً لأن



إدراج برامج العمل الوطنية في أطر التخطيط الوطني والقطاعي لم يكن كافياً. ووفقاً لهذا التقييم، فقد جعلت الآلية العالمية أنشطة الإدماج والنهوض ببرامج العمل الوطنية كأدوات في مجال السياسة العامة، حجر الزاوية في الاستراتيجية المتبعة.

١٨- واستندت الآلية العالمية في نهجها على مفاهيم عملية ثلاثة هي: إقامة الشراكات، والإدماج والأثر المضاعف. وتم على الصعيد العملي تنفيذ هذه المبادئ والتوجهات الاستراتيجية بالاضطلاع بثلاثة أنواع من الأنشطة:

- جمع ونشر المعلومات؛

- دعم الأنشطة التمكينية؛

- توفير الموارد الحفازة.

١٩- وقامت الآلية العالمية في إطار الاضطلاع بولايتها بدور الوسيط الإعلامي عن طريق استنباط جهاز للمعلومات المالية عن ترددي الأراضي. ويشكل هذا النظام "نظاماً تفاعلياً لإدارة المعارف من أجل البحث عن المعلومات المتصلة بتمويل اتفاقية مكافحة التصحر وجمعها ونشرها". كما بدأت الآلية العالمية في تنفيذ سلسلة من الأنشطة التمكينية الهادفة إلى دعم صياغة برامج العمل الوطنية وتيسير تنفيذها من خلال أنشطة الإدماج في الاتجاه الرئيسي. ولتحقيق هذه الغاية وضعت الآلية العالمية خريطة طريق عامة من أجل بناء الشراكات وتعبئة الموارد. وتشكل خريطة الطريق هذه منهجية لدعم الأطراف من البلدان النامية المتأثرة في تعبئة الموارد، وإدخال موضوع التصحر في صلب الأطر الوطنية لوضع الاستراتيجيات، وتحديد الآليات المالية المناسبة للمجالات ذات الأولوية في مكافحة التصحر.

٢٠- وكان من المتوقع أن يحسن نهج خريطة الطريق بيئة التمويل ويجتذب موارد كبيرة إلى البلدان النامية المتأثرة. بيد أنه لا توجد لآن أدلة تستحق الذكر على أن هذا النهج قد أسفر عن نتائج ملموسة من حيث تعبئة الموارد. ويرى عدد من أصحاب المصلحة الذين تم التشاور معهم أن نهج خريطة الطريق كثيف الاستخدام للموارد ولا يمكن أن يستمر على الأمد الطويل على أساس المستويات الحالية لموظفي الآلية العالمية ومواردها المالية. وبالإضافة إلى ذلك فإن العديد من أصحاب المصلحة في البلدان النامية المتأثرة يعتقدون أن هذا النهج يزيد بلا مبرر من العبء الذي يثقل كاهل جهودها الرامية إلى تنفيذ اتفاقية مكافحة التصحر.

٢١- وقد تدخلت الآلية العالمية أيضاً بتوفير الموارد الحفازة من ميزانيتها الخاصة. وكان السبب لهذا التدخل أن توفير التمويل الأساسي اللازم لبدء التشغيل من شأنه أن يولد الأثر المضاعف ويجتذب استثمارات كبيرة. وتوقع

الآلية العالمية أن يمكن قياس الأثر المضاعف من خلال الاستثمارات الكبيرة الحجم، وأن يسفر، أولاً وقبل كل شيء، عن تحسينات كمية في البيئة المالية وزيادة في تعبئة الموارد. واستعملت الآلية العالمية مواردها أيضاً لدعم المشاريع الإنمائية التي يمولها مرفق البيئة العالمية.

٢٢- وأعرب أصحاب المصلحة الذين تم إجراء المشاورات معهم والذين تلقوا الدعم من الآلية العالمية عن ارتياحهم بوجه عام للخدمات التي تلقوها، رغم أن معظمهم ذكروا أن تدخلات الآلية العالمية لم تسفر عن تعبئة موارد للأنشطة الأساسية. وأكد أصحاب مصلحة آخرون أن الآلية العالمية لم تستطع تقديم الخدمات في الوقت المناسب وعلى نحو متسق. وأعرب الكثير من هؤلاء أيضاً عن شكوكهم بشأن أهمية توفير التمويل المتصل بالعمليات وأثره.

٢٣- وكان الرأي السائد في أوساط أصحاب المصلحة أنه على الرغم من الجهود المكثفة، فإن الآلية العالمية لم تستطع أن تجد مكانها الخاص بها، ووسعت نطاق خدماتها وأنشطتها بما يتجاوز حدود مهمتها الأساسية الأصلية. وارتأوا أن هناك ما يبدو أنه انعدام للتركيز والرؤية الاستراتيجية يتجسد في عجز الآلية العالمية عن وضع خطة عمل واضحة وموجزة بعد انقضاء أكثر من خمس سنوات على إنشائها في عام ١٩٩٨.

### خامساً - الآلية العالمية في سياق تعبئة الموارد

٢٤- رغم الحديث في الغالب عن اتفاقية بيئية، فتم إدراك متزايد في أوساط الجهات الفاعلة في عملية التنمية - برز في المشاورات الجارية مع أصحاب المصلحة - أن اتفاقية مكافحة التصحر اتفاقية تنمية مستدامة من حيث الجوهر - أي أنها اتفاقية تتناول الصلات القائمة بين تردي الأراضي والفقير، في الأراضي القاحلة الريفية. وفي هذا السياق فإن خطة التنفيذ التي وقعها مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية تتحدث عن اتفاقية مكافحة التصحر بوصفها واحدة من الأدوات الاستراتيجية لاستئصال الفقر. ويدعو التقرير إلى "توفير الموارد الكافية والتي يمكن التنبؤ بها لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر، وبشكل خاص في أفريقيا بوصفها إحدى الأدوات للقضاء على الفقر" (A/CONF.199/20).

٢٥- وبالإضافة إلى هذا التركيز على البيئة/الفقر، فإن اتفاقية مكافحة التصحر هي في جوهرها وسيلة القصد منها هو النهوض بنهج ينطلق من القاعدة في تعريف الدعم المقدم للمجتمعات الفقيرة في الأراضي الجافة. وتدعم عدة أحكام في الاتفاقية هذه الملاحظة لأنها تتحدث عن التشاور مع أصحاب العلاقة وتعبئتهم، والمشاركة النشطة من جانب المنظمات غير الحكومية، ووضع نهج تشاركي لوضع وتنفيذ برامج العمل الوطنية. وتجعل هذه السمات من اتفاقية مكافحة التصحر أداة رئيسية لمحاربة الفقر وتردي الأراضي في المناطق الجافة.

لمحة عامة عن التدفقات المالية من أجل الأنشطة المتصلة بالتصحر

٢٦- على الرغم مما تتسم به اتفاقية مكافحة التصحر من جوانب قوة بوصفها أداة استراتيجية تهدف إلى حماية البيئة والقضاء على الفقر في الوقت ذاته، فإن مستوى الدعم المالي للأنشطة المتصلة بالتصحر ظل راکداً خلال العقد الماضي. ويتمشى هذا الركود مع الاتجاه الكلي في المساعدة الإنمائية الرسمية خلال العقد الماضي. وفي عام ٢٠٠٢ أبلغ أعضاء لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي عن التزام جماعي بمبلغ ٥٧ مليار دولار أمريكي على شكل مساعدات إنمائية رسمية (منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ٢٠٠٣). ومن الناحية الاسمية ظلت تدفقات المساعدة الإنمائية الرسمية ثابتة على حالها على مدى السنوات العشر المنصرمة.

٢٧- ووفقاً لما ورد في تقرير عرضه أعضاء لجنة المساعدة الإنمائية في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، خصص ١٨ بلداً عضواً في لجنة المساعدة الإنمائية مبلغ ٢,٢ مليار دولار أمريكي لـ ٢٨١٤ مشروعاً ذات صلة بالتصحر في الفترة الممتدة من عام ١٩٩٨ وحتى عام ٢٠٠٠، (منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ٢٠٠٢). وقد تركزت هذه المشاريع بصورة رئيسية على إمدادات المياه والزراعة والحراجة، وحماية البيئة والتنمية الريفية. ويمثل هذا المبلغ ما وسطيه ٧٠٠ مليون دولار سنوياً من تدفقات المساعدة الإنمائية الرسمية الثنائية نحو البلدان المتأثرة بالتصحر. وقدمت ثلاثة بلدان هي ألمانيا وهولندا واليابان لوحدها ٧٠ في المائة من مجموع هذا الالتزام. وبالإضافة إلى ذلك فإن معظم تدفقات المساعدة الإنمائية الرسمية هذه تم تقديمها خارج إطار اتفاقية مكافحة التصحر. والواقع أن من أصل المشاريع المتصلة بالتصحر البالغ عددها ٢٨١٤ مشروعاً، لم يكن هناك مشروع واحد من أصل المشاريع البالغ عددها ٩٤٣ مشروعاً التي استهدفت بصورة مباشرة قضايا اتفاقية مكافحة التصحر بوصفها الهدف الأساسي الوارد في برامج العمل الوطنية.

٢٨- وفي الفترة الواقعة بين عامي ١٩٩٦ و٢٠٠١، تم توجيه ما يقارب ٧٥ في المائة من جميع الموارد المالية نحو الأنشطة المتصلة بالتصحر خصصتها المؤسسات المالية المتعددة الأطراف (منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ٢٠٠٠). وخصصت هذه المؤسسات المالية المتعددة الأطراف خلال فترة السنوات الخمس هذه أكثر من ٢٠ مليار دولار أمريكي للأنشطة المتصلة بالتصحر، أي ٢٢,٤ في المائة من كامل محافظ المعونة التي تقدمها، بالمقارنة مع ٦ مليارات دولار أمريكي، أي ٣,٣ في المائة فقط قدمها المانحون الثنائون طوال الفترة نفسها. وإذا ما تم الجمع بين كل ذلك، فإن القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الخاصة لم تدفع سوى ١ في المائة من تدفقات المعونة الموجهة للأنشطة المتصلة بالتصحر (لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي: ٢٠٠٢).

٢٩- وساهمت أسرة المانحين أيضاً في التنمية المؤسسية للاتفاقية من خلال دعمها للأمانة وللآلية العالمية. واتخذ هذا الإسهام شكل الدعم المقدم للنفقات الإدارية أو لأنشطة محددة من قبيل حلقات العمل أو الحلقات الدراسية أو عمل المستشارين الخارجيين. وبلغت التبرعات المقدمة للحسابين الثاني والثالث للآلية العالمية ما مجموعه ١٢,٠٧١ مليون دولار أمريكي بين عامين ١٩٩٨ و ٢٠٠٢. أما بالنسبة لعام ٢٠٠٢، فقد كان هذا الرقم ٤,١ مليون دولار أمريكي.

٣٠- وعلى الرغم من هذا الدعم المستمر لعملية اتفاقية مكافحة التصحر، فإنه لا يظهر أي تغيير في الاتجاه العام للمساعدة الإنمائية الرسمية الموجهة نحو الأنشطة الأساسية في المناطق المتأثرة بالتصحر. والواقع أنه بعد انقضاء أكثر من ست سنوات على بدء سريان الاتفاقية وخمس سنوات على إنشاء الآلية العالمية فعلياً، لم تطرأ أية زيادة في توجيه التدفقات المالية نحو الأنشطة المتصلة بالتصحر في البلدان النامية المتأثرة. وبالإضافة إلى ذلك، فقد أعرب العديد من أصحاب العلاقة الذين جرت استشارتهم، عن بواعث قلقهم من أن دعم تنفيذ برامج العمل الوطنية لم يكن بمستوى التوقعات. ويعوق هذا الوضع إحراز أي تقدم مطرد فيما يتعلق بالاتفاقية.

#### أسباب ركود تدفقات المساعدة الإنمائية الرسمية إلى المناطق الجافة

٣١- يمكن طرح عدة أسباب لشرح هذا الركود في تدفقات المساعدة الإنمائية الرسمية في اتجاه الأنشطة المتصلة بالتصحر. وأولها أن الاتفاقية لا تدعو صراحة لتوفير موارد جديدة وإضافية. بل إنها تطلب إلى الأطراف: "تعبئة موارد مالية كبيرة، بما في ذلك المنح والقروض التساهلية، من أجل تدعيم تنفيذ البرامج الرامية إلى مكافحة التصحر وتخفيف آثار الجفاف" (الفقرة ٢ (أ) من المادة ٢٠). وقد انتعشت الآمال بناء على ذلك لكنها لم تتحقق.

٣٢- وثانياً، فإن اتفاقية مكافحة التصحر ليست إلا واحدة من آليات عديدة لتوجيه تدفقات المعونة نحو الأنشطة الإنمائية في الأراضي الجافة الريفية. وتشير الأرقام التي نشرتها لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي إلى أن بعض موارد المساعدة الإنمائية الرسمية يتم تخصيصها لأنشطة متصلة بالتصحر، لكنها تقدم عادة خارج إطار اتفاقية مكافحة التصحر ودون أي روابط رسمية مع برامج العمل الوطنية. ويتبين من هذا الاستنتاج أن إدماج اتفاقية مكافحة التصحر في صلب العملية لم يستكمل بعد في بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. ويمكن الافتراض بكل بساطة أن اتفاقية مكافحة التصحر قد نفذت إلى الوكالات الإنمائية التابعة لهذه المنظمة على مستوى السياسة العامة، لكنها لم تصل بعد إلى الشعب الإقليمية أو المكاتب القطرية.

٣٣- ويعكس الوضع السائد في البلدان النامية المتأثرة الوضع المشاهد في البلدان المتقدمة. والواقع أنه يبدو من اتصالاتها مع الجهات المانحة أن حفنة من البلدان النامية فقط تتطرق إلى ذكر التصحر أو برامج العمل الوطنية في

قائمة أولوياتها. مما يعني أن اتفاقية مكافحة التصحر لم تصل بعد إلى سلطات التخطيط والتنمية في معظم البلدان النامية المتأثرة. وقد تأكدت هذه الملاحظة في المشاورات التي أجريت مع الوكالات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف.

٣٤ - وأخيراً فإذا ما تم النظر، من جهة، إلى اتفاقية مكافحة التصحر على أنها اتفاقية بيئية في المقام الأول، فإن هذه النظرة تقلل من جاذبيتها كأداة من أدوات التنمية والتخفيف من وطأة الفقر. ومن جهة أخرى، فإذا ما اعتبرت اتفاقية مكافحة التصحر اتفاقية إنمائية، لا يبدو من الملائم بالنسبة لمختلف الأطراف أن تقوم على إدارتها مؤسسات بيئية حكومية لأنها لا تشكل القنوات المعتادة لتدفقات أموال التنمية. ويجد هذا الوضع من سبل الوصول إلى أي مجمع ذي أهمية من الموارد المالية التي لا توجه بصورة رئيسية نحو القضايا البيئية، ولكنها يمكن أن تترك آثاراً لا يستهان بها على تنمية الأراضي الجافة إذا ما تزايد توجيهها إلى إطار اتفاقية مكافحة التصحر.

٣٥ - وقد تضافرت هذه العوامل لتأخير تعبئة الموارد المالية الكبيرة من أجل تنفيذ الاتفاقية. وكانت النتيجة أن وصلت الآلية العالمية إلى وضع صعب، حيث إنها تتلقى طلبات متعددة من البلدان النامية المتأثرة لتمويل وضع برامج العمل الوطنية أو تنفيذها في بيئة مالية لا تتاح فيها سوى موارد قليلة من أجل تنفيذ اتفاقية مكافحة التصحر. وبالإضافة إلى ذلك فمع أن معظم برامج العمل الوطنية قد تكون مثيرة للاهتمام كوثائق سياسة استراتيجية ناتجة عن مشاورات شاملة مع أصحاب العلاقة، فإن التزر اليسير منها فقط، إن وجد، هو الذي يظهر أنه من الأدوات المالية الكافية في رأي الوكالات المانحة.

٣٦ - والواقع أن الأنشطة الناجمة عن تمويل برامج العمل الوطنية يجب أن تتنافس مع الكثير من الأولويات الأخرى على مستوى البلدان النامية وكذلك على مستوى الأوساط المانحة. وبدأ فالموارد المحدودة للآلية العالمية تقع في مجالات تحدها وتشغلها موارد بشرية كبيرة ووكالات متخصصة في ميدان التنمية. والنتيجة الناجمة عن هذا السياق وعن الاستراتيجية التنفيذية للآلية العالمية، هي أن تدخلات الآلية العالمية أسفرت عن نتائج محدودة، ملموسة وقابلة للقياس من حيث الدعم المالي المقدم للأنشطة الأساسية في مكافحة التصحر، بما في ذلك في البلدان والأقاليم التي نجحت فيها عملية الإدماج.

### سادساً - الآلية العالمية في الإطار المؤسسي: الشراكات والتعاون

٣٧ - تعمل الآلية العالمية في بيئة مؤسسية معقدة تنطوي على إمكانات كبيرة للتعاون وتضافر الجهود. فقد شكلت الاتفاقية ما كان يقصد منه أن يكون صكاً مقتضياً وفعالاً لتعزيز وتدعيم وتنفيذ عملية تيسير وتعبئة باتجاه زيادة التدفقات بغية بلوغ غايات الاتفاقية. وتعتبر هذه الخصائص عنصراً مركزياً في تحديد الدور التنفيذي للآلية العالمية، وموقعها، ضمن الهيكل المؤسسي القائم حالياً. وعلاوة على ذلك، فبالنظر إلى الحجم المتواضع للآلية

العالمية وطبيعة مهمتها، لا بد لها من النهوض بأوجه التآزر والشراكات بغية تحقيق أكبر قدر ممكن من الأثر من حيث تعبئة الموارد والكفاءة.

#### حالة الآلية العالمية في الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

٣٨- تنص "مذكرة التفاهم بين مؤتمر الأطراف في اتفاقية مكافحة التصحر والصندوق الدولي للتنمية الزراعية فيما يتعلق بطرائق تشغيل الآلية العالمية وعملياتها الإدارية" (ICCD/COP(3)/10) على ما يلي "في حين ستكون للآلية العالمية هوية مستقلة داخل الصندوق ستكون الآلية جزءاً عضواً من هيكل الصندوق يخضع مباشرة لرئيس الصندوق". وتشكل العلاقة العضوية بين الآلية العالمية والصندوق الدولي للتنمية الزراعية سمة أساسية وواحدة من مواطن قوة الآلية العالمية الهامة.

٣٩- وتنص مذكرة التفاهم بين مؤتمر الأطراف في اتفاقية مكافحة التصحر والصندوق الدولي للتنمية الزراعية فيما يتعلق بطرائق عمل الآلية العالمية وعملياتها الإدارية (ICCD/COP(3)/20/Add.1) على أن تعمل الآلية العالمية "تحت سلطة المؤتمر وتكون مسؤولة تماماً أمام المؤتمر". وتعرف متطلبات وضع التقارير في الآلية العالمية تعريفاً فضفاضاً في مذكرة التفاهم. ويمكن إضفاء المزيد من الدقة على هذه المتطلبات لإفساح المجال لقيام مؤتمر الأطراف بإجراء دراسة أكثر دقة لأثر الآلية العالمية على تعبئة وتوجيه الموارد المالية الكبيرة ومراقبته عن كثب. ويمكن أن يكون استخدام المعالم والمواعيد الزمنية والمؤشرات أمراً مفيداً في هذا الصدد.

٤٠- وفي اقتراح الصندوق الدولي للتنمية الزراعية المنقح لاستضافة الآلية العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف في دورته الأولى في عام ١٩٩٧، عرض تقديم ١٠٠ مليون دولار أمريكي من برنامج الإقراض الذي يشرف عليه لدعم عملية اتفاقية مكافحة التصحر. وقال الصندوق الدولي للتنمية الزراعية إنه "سيخصص ١٠٠ مليون دولار أمريكي من مساعداته السنوية الكلية للأراضي الجافة والبالغة ٢٥٠-٣٠٠ مليون دولار، بالإضافة إلى جانب من قدرته المؤسسية للاستثمار في برامج العمل الوطنية والمشاريع المتصلة بها بالاشتراك مع جهات مانحة أخرى. ويتوقع أن يجتذب مبلغ المائة مليون دولار هذا نحو ١٠٠-١٥٠ مليون دولار من الموارد من مصادر تمويلية أخرى". لكن هذا الاقتراح لم تتم الاستفادة الكاملة منه بعد.

٤١- وكانت الآلية العالمية في السنوات الأولى لوجودها قد رأت في الصندوق الدولي للتنمية الزراعية مؤسسة مضيئة مناسبة وملتزمة. غير أن بعض الصعوبات التي واجهت عملية تعزيز التقاء البرامج أسفرت عن مستوى أدنى من تعهد الصندوق بالموارد. ويمكن لإدماج الآلية العالمية دمجاً أعمق في هيكل الصندوق الدولي للتنمية الزراعية أن يعزز الجانب العضوي لعلاقتها ويؤدي إلى مستوى أعلى من الالتزام بالموارد.

### العلاقة بين الآلية العالمية وأمانة اتفاقية مكافحة التصحر

٤٢ - تحملت أمانة اتفاقية مكافحة التصحر منذ دخول الاتفاقية حيز التنفيذ في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ وحتى قيام أنشطة الآلية العالمية في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، مسؤولية توفير الدعم للأطراف البلدان النامية المتأثرة لرسم برامج العمل الوطنية التابعة بها. وانطوى هذا الدعم على المساعدات المالية والتقنية اللازمة للتمكين من القيام بأنشطة من قبيل حلقات العمل والحلقات الدراسية وعمليات برامج العمل الوطنية أيضاً. وقد ساعدت هذه الجهود التي بذلتها الأمانة على رسم برامج العمل الوطنية وتعبئة جهود الأطراف النامية المتأثرة من أجل تنفيذ الاتفاقية.

٤٣ - ومع أن مهام الأمانة والآلية العالمية تم تعريفها تعريفاً واضحاً في الاتفاقية، فإن الاستخدام العملي للآلية العالمية أسفر عن بعض أوجه التداخل في الولايات والأنشطة، ولا سيما فيما يتعلق بالدعم المالي والتقني من أجل وضع وتنفيذ برامج العمل الوطنية. وأفضى هذا الوضع إلى بعض الارتباك في صفوف أصحاب العلاقة بالاتفاقية بشأن دور كل المنظمتين، وإلى تصور أن هناك نقصاً في التنسيق فيما بينهما. ونشأ هذا الوضع بعد فترة من التكيف، وتم تحسين التعاون العملي بين الأمانة والآلية العالمية على نحو كبير في السنة الفائتة.

### لجنة التيسير

٤٤ - أنشئت لجنة التيسير بغية تنسيق الدعم المقدم من المؤسسات الشريكة للآلية العالمية<sup>(١)</sup>. وعلى وجه أدق، فإن دور لجنة التيسير هو دعم الآلية العالمية وإسداء المشورة لها حول كيفية تطوير عملياتها وتوسيع نطاقها، وتعزيز التعاون وإقامة روابط منهجية بين المؤسسات المتعاونة لدعم الآلية العالمية (ICCD/COP(1)/11/Add.1) وتؤدي لجنة التيسير وأعضاؤها دوراً مركزياً، على أساس جماعي وإفرادي، في دعم الاضطلاع بمهام الآلية العالمية كما ورد تعريفها في الفقرة ٤ من المادة ٢١ من اتفاقية مكافحة التصحر. غير أن ثمة شعور عام في أوساط أصحاب العلاقة الذين تمت استشارتهم، بمن في ذلك أعضاء لجنة التيسير، بأن اللجنة لم تقم بدورها الكامل بعد، حيث إنها لم تعتمد حتى الآن من الناحية الأساسية سوى ما يعتبر نهج الانتظار والترقب.

---

(١) تتألف لجنة التيسير من البنك الدولي، والمصارف الإقليمية، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية (الإيفاد)، والمركز الدولي للبحوث الزراعية في المناطق الجافة، ومنظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة، والفريق الاستشاري المعني بالبحوث الزراعية الدولية، ومرفق البيئة العالمية وأمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.

٤٥ - ويتطلب تعزيز دعم لجنة التيسير تحسين توافقي البرامج تمتين التزام المؤسسات الأعضاء بتيسير المزيد من تدفق الموارد نحو الأراضي الجافة. ويمكن للجنة التيسير أن تعمل بموجب ولايتها على النهوض بأوجه التأزر العملية ونقاط التقاء البرامج فيما بين المنظمات الأعضاء في مجال الأنشطة المتصلة بتردي الأراضي، لغرض إدراج اتفاقية مكافحة التصحر وعمل الآلية العالمية على نحو أفضل في الأنشطة التي تتراوح بين مستوى السياسة العامة وبين المستوى الميداني. ويمكن أن تستفيد الآلية العالمية كذلك من الشراكات مع المؤسسات المالية ومن زيادة التعاون مع الوكالات المنفذة لمرق البيئة العالمية في وضع الإجراءات والمشاريع المتصلة بالنافذة الجديدة لمرق البيئة العالمية المتعلقة بتردي الأراضي.

#### الجهات المانحة الثنائية

٤٦ - تشكل الوكالات المانحة الثنائية كذلك أحد مصادر الدعم الرئيسية للآلية العالمية. إذ بإمكانها أن تسهم في مكافحة التصحر عن طريق أنشطتها المتصلة بتردي الأراضي، علاوة على دعمها المباشر لتنفيذ اتفاقية مكافحة التصحر. ومنذ أن دخلت الاتفاقية حيز التنفيذ، تقدم الجهات المانحة الثنائية إلى الآلية العالمية وإلى أمانة اتفاقية مكافحة التصحر والأطراف من البلدان النامية المتأثرة، بعض الموارد من أجل دعم رسم برامج العمل الوطنية وبرامج العمل دون الإقليمية من خلال تنظيم عملية تشاورية بين أصحاب العلاقة، وغير ذلك من الأنشطة التمكينية. وظلت هذه المشاركة عنصراً أساسياً في رسم ٦٣ برنامج عمل وطني في ست سنوات.

٤٧ - غير أن بيانات لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، تكشف عن أن توجيه المساعدة الإنمائية الرسمية الثنائية الحالية نحو تنفيذ المشاريع ذات الصلة باتفاقية مكافحة التصحر لم يرق إلى مستوى التوقعات، مما يبين أن عملية دمج اتفاقية مكافحة التصحر لم تكتمل بعد في معظم الوكالات الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. وتستطيع الآلية العالمية أن تستكشف بالتعاون مع شركائها من البلدان المانحة، الاستراتيجيات الهادفة إلى النهوض بالمزيد من تحويل غايات واستراتيجيات مكافحة التصحر من مستوى السياسة العامة إلى المستوى العملي.

٤٨ - ثمة إمكانية أيضاً لتعزيز التعاون والتعاقد ما بين المانحين الثنائيين. وبالنظر إلى ركود موارد المساعدة الإنمائية الرسمية، فإن المزيد من التلاقي في تدفقات المساعدة الإنمائية الرسمية الثنائية وبين الأنشطة المتصلة بتردي الأراضي يمكن أن يزيد من أثر الموارد الحالية. ويمكن للآلية العالمية، بالتعاون مع شركائها من البلدان المانحة، أن تشجع إبرام اتفاقات شراكة متعددة الأطراف في الأطراف في البلدان النامية المتأثرة، مما يثبت دعائم الالتزام الراسخ باتفاقية مكافحة التصحر.



## سابعاً - المستقبل: العودة إلى الأساسيات - تعبئة الموارد

٤٩ - يمكن بعد انقضاء سبع سنوات على دخول الاتفاقية حيز التنفيذ وما يقارب خمس سنوات على إنشاء الآلية العالمية فعلياً، استخلاص العبر بشأن تعبئة الموارد اللازمة لتنفيذ اتفاقية مكافحة التصحر. والواقع أنه يبدو من الضروري التطلع إلى تلك الاستراتيجيات والنهج التي يمكن أن ترفع مستوى الموارد المتاحة لتنفيذ الاتفاقية. ويمكن للآلية العالمية أن تؤدي دوراً هاماً في زيادة التدفقات المالية لهذا التنفيذ، شرط أن تعتمد نهجاً مبتكراً واستراتيجياً إزاء هذه المهمة.

تعريف الفهم الجديد لاتفاقية مكافحة التصحر

### ١ - اتفاقية للتنمية المستدامة

٥٠ - واجهت اتفاقية مكافحة التصحر في السنوات الأولى من وجودها مشكلة اعتبارها اتفاقية بيئية أساساً. وقد اعترف مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة اعترافاً صريحاً بأنها اتفاقية ترمي إلى الإسهام في التنمية المستدامة وأنها أداة أساسية في مكافحة الفقر في الأراضي الجافة الريفية من خلال مكافحة التصحر. وينبغي، في ذلك السياق، أن تقوم الآلية العالمية بالتعاون مع أعضاء لجنة التيسير والوكالات المانحة الثنائية، بتحسين سبل الحصول على الموارد الإنمائية من أجل المشاريع المتصلة باتفاقية مكافحة التصحر.

### ٢ - مجال التركيز الجديد على جانب العرض

٥١ - تعترف اتفاقية مكافحة التصحر اعترافاً رسمياً بوجود طلب كبير على الموارد من أجل مكافحة الفقر وتردي الأراضي في البلدان النامية المتأثرة. غير أن الاتفاقية تشير أيضاً إلى أن هذا الطلب لا بد من تلبيته - على وجه العموم - في حدود موارد المساعدة الإنمائية الرسمية الحالية. وبالتالي فلا بد من أن تقوم الآلية العالمية "بزيادة فعالية وكفاءة الآليات المالية القائمة" (الفقرة ٤ من المادة ٢١) من أجل تعبئة موارد جديدة وإضافية خارج نطاق المساعدة الإنمائية الرسمية التقليدية.

٥٢ - وقد ركزت الآلية العالمية حتى الآن على جانب الطلب في المعادلة المالية، محاولة بذلك تحسين سياق السياسة العامة في البلدان النامية المتأثرة، بغية إيجاد الظروف التي يمكن في ظلها تعبئة الموارد لتنفيذ اتفاقية مكافحة التصحر. وهي بهذا تستثمر الكثير من مواردها في دعم وتحسين ورفع مستوى برامج العمل الوطنية من خلال ما يسمى بأنشطة الإدماج وأنشطة خرائط الطريق. وقد ثبت أن هذا النهج الموجه نحو العمليات يشكل استراتيجية كثيفة الاستخدام للموارد وضيعة الأثر، لا يمكن أن تدوم على الأمد الطويل. وينبغي بالتالي أن تعيد الآلية العالمية

تركيز استراتيجياتها ومواردها على تحريك جانب العرض بغية توليد أكبر أثر ممكن، تاركة للبلدان النامية المتأثرة مسؤولية أنشطة الإدماج المترتبة على برامج العمل الوطنية في أنشطة التخطيط والتنمية الوطنية فيها.

### ٣ - من الاستعداد إلى العمل الفعلي

٥٣ - تتطلب مكافحة الفقر وتردي الأراضي تحسين الممارسات الزراعية والرعية، والرعي، واستخدام الموارد الطبيعية وإدارة الأراضي. كما أنها تتطلب تمكين المجتمعات المحلية والنهوض بالتنمية المحلية. وينبغي القيام بهذه الأنشطة الأساسية في البلدان النامية المتأثرة. وبالتالي فثمة ضرورة أشد من أي وقت مضى لتوجيه الموارد إلى هذه البلدان بفعالية وكفاءة. ويتطلب ذلك إدراج اتفاقية مكافحة التصحر في ميدان التنمية. ويتوجب أن يشترك في هذه المهمة جميع الشركاء في اتفاقية مكافحة التصحر، بما في ذلك الآلية العالمية والأمانة وأعضاء لجنة التيسير ومؤتمر الأطراف ولجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، والبلدان الأطراف المتقدمة والنامية المتأثرة، إضافة إلى المنظمات غير الحكومية.

### بناء الشراكات

٥٤ - استناداً إلى تعريف أوضح لما هو متوقع من الآلية العالمية ورؤية أكثر وضوحاً لاتفاقية مكافحة التصحر بوصفها أداة إنمائية بدلاً من أن تكون اتفاقية بيئية على وجه التحديد، ينبغي إعطاء زخم جديد لتنفيذ اتفاقية مكافحة التصحر. ولا يكفي مجرد توجيه موارد المساعدة الإنمائية الرسمية الحالية على الفور إلى الأنشطة المتصلة بالتصحر، وإنما يتعين تعبئة موارد جديدة أيضاً من المنظمات غير الحكومية، والقطاع الخاص والمؤسسات الخاصة. وعلاوة على ذلك تقتضي الضرورة بذل جهود جماعية لتعزيز تمويل أنشطة التنفيذ الأساسية لاتفاقية مكافحة التصحر - وذلك بما يتجاوز تمويل أنشطة العمليات. وسيكون توطيد وتعميق الشراكات الحالية بين الآلية العالمية وغيرها من الأطراف الفاعلة في اتفاقية مكافحة التصحر أمراً أساسياً في هذا المضمار.

### ١ - تعميق التكامل في الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

٥٥ - تحتل الآلية العالمية موقعاً جيداً، بفضل علاقتها بالصندوق الدولي للتنمية الزراعية الذي يستضيفها. وينبغي أن تستفيد من هذه العلاقات الحميمة وتطور المزيد من أوجه التعاضد مع الصندوق الدولي للتنمية الزراعية من حيث تخصيص الموارد وعمليات البرمجة. وقد أسهم الصندوق الدولي للتنمية الزراعية كثيراً في إنشاء الآلية العالمية بتقديم الدعم المؤسسي للمنظمة الجديدة. وينبغي أن يتعاون الصندوق الآن تعاوناً وثيقاً مع الآلية العالمية من أجل إقامة علاقة عضوية من شأنها أن تزود الآلية العالمية بقدر أكبر من الأثر الحفاز لتعبئة الموارد عن طريق الإجراءات التعاضدية مع المنظمة المضيفة لها. وينبغي في هذا الصدد أن يُنفذ الصندوق الدولي للتنمية الزراعية تنفيذاً تاماً

التزامه بتخصيص ١٠٠ مليون دولار سنوياً لتنفيذ اتفاقية مكافحة التصحر من خلال دعم المشاريع المتصلة ببرامج العمل الوطنية.

## ٢ - علاقة عمل أوثق مع الأمانة

٥٦ - باعتبار الأمانة والآلية العالمية أداتين أنشأتهما الاتفاقية، فلا بد من تعميق وتكثيف علاقة العمل بينهما، وذلك على المستوى الإداري الاستراتيجي والمستوى العملي معاً. ويمكن اتخاذ هذه الخطوات من خلال برنامج عمل مشترك ترسمه المنظمتان بهدف زيادة أثر الموارد والإجراءات إلى أقصى حد ممكن، وتفادي الازدواجية والتداخل، والتعاون في استغلال الخبرات، والقيمة المضافة وإقامة شبكة لكل منظمة لدى تنفيذ برامج العمل الوطنية وبرامج العمل دون الإقليمية أو أجزاء منها.

## ٣ - زيادة مشاركة المنظمات غير الحكومية

٥٧ - طلب مؤتمر الأطراف في دورته الثانية إلى الآلية العالمية أن "تقيم عملية مستمرة للتشاور والتعاون مع المنظمات غير الحكومية ومع القطاع الخاص" (المقرر ١٨/م أ-٢). وقد عملت الآلية العالمية مع المنظمات غير الحكومية من خلال البرنامج المجتمعي للتبادل والتدريب، الذي تم وضعه لتشجيع تقاسم الخبرات على المستوى المجتمعي. وعلى الرغم مما لهذه المبادرة من أهمية، ينبغي أن تدعو الآلية العالمية كذلك المنظمات غير الحكومية للقيام بدور الشركاء الأساسيين في تعبئة الموارد وتوجيهها إلى المجتمعات المحلية. والواقع أن مشاركة المنظمات غير الحكومية ينبغي أن تتجاوز تقاسم المعلومات وتصبح جانباً أساسياً من عمل الآلية العالمية. إذ ينبغي على سبيل المثال أن تقدم لجنة التيسير مقاعد لعدد محدود من المراقبين عن المنظمات غير الحكومية. ويمكن لهؤلاء المراقبين أن يمدوا لجنة التيسير بخبراتهم وتجاربهم القيمة في مجال إقامة الشبكات، ورفع مستوى الوعي بشأن الاتفاقية في البلدان المانحة وتشجيع استخدام الموارد المالية البديلة عن المساعدة الإنمائية الرسمية، من قبيل المؤسسات والقطاع الخاص.

## ٤ - إقامة شبكة عالمية من الشركاء ضمن المؤسسات

٥٨ - يمكن تنفيذ الشراكة الجديدة المقترحة بين الآلية العالمية والمؤسسات الشريكة من خلال إقامة شبكة عالمية من مراكز تنسيق ومراسلين للآلية العالمية ضمن المؤسسات الشريكة. وبما أن الآلية العالمية منظمة صغيرة ومحدودة فينبغي لها لغرض تحقيق الكفاءة، أن تؤسس على موارد وخبرات وشبكة شركائها، ولا سيما أعضاء لجنة التيسير والمنظمات الدولية غير الحكومية. وبالإضافة إلى ذلك يمكن للجهات المانحة الثنائية وللوكالات الرائدة أن تعين مراسلين للآلية العالمية على المستوى القطري. ومن شأن هذا النهج أن يسهم في التوعية وزيادة أثر الآلية العالمية ويدعم إدماج الاتفاقية على المستويات العالمي والإقليمي والوطني.

### إيجاد المكان اللائق للآلية العالمية

٥٩ - يجب أن تؤدي الآلية العالمية دور وسيط التمويل والإعلام المحايد والكفؤ. ويتطلب الاضطلاع بهذا الدور أن تتخذ الآلية العالمية موقعها عند نقطة التقاطع بين مجتمع المانحين (العرض) والبلدان النامية المتأثرة (الطلب). وقد تقتضي عملية احتلال المكان اللائق الدقيقة هذه إجراء بعض التعديلات في الاستراتيجية الراهنة والموظفين في المنظمة. وسيتطلب الأمر كذلك التعاون الأوثق مع شركائها بغية تحديد الموقع المناسب للآلية العالمية في نظام التمويل.

٦٠ - وينبغي أن يكون الهدف الأعم للآلية العالمية بوصفها وسيطاً هو إضافة القيمة على الموارد الحالية مع خفض تكاليف المعاملات، وبالتالي النهوض بكفاءة وآثار الموارد الحالية إلى أقصى حد ممكن. ويمكن أن تضيق الآلية العالمية قيمة إلى الموارد الحالية بتيسير التمويل المشترك واجتذاب مصادر تمويل جديدة مثل رؤوس المال الخاصة، والاستثمار الأجنبي المباشر والمنح المقدمة من المؤسسات الخاصة. وينبغي استكشاف أوجه التعاضد في تنفيذ الاتفاقيات العالمية بوصفها استراتيجية لتعبئة التمويل ولا سيما في إطار النافذة الجديدة في مرفق البيئة العالمية بشأن تردّي الأراضي. ويمكن للآلية العالمية أيضاً أن تدعم إنشاء صناديق وطنية للتصحر، وتدعم الائتمانات الصغيرة، أو الهبات الصغيرة المقدمة للمنظمات القائمة على المجتمع المحلي من خلال صندوق للتنمية المجتمعية. ويمكن للآلية العالمية بدعمها هذه المبادرات أن تعزز تعبئة الموارد المالية من أجل تنفيذ اتفاقية مكافحة التصحر.

### ثامناً - تقييم ديناميات أصحاب العلاقة باتفاقية مكافحة التصحر

٦١ - توصل هذا التقييم لأنشطة الآلية العالمية وطرائق عملها إلى عدد من الاستنتاجات. أولها أن قصد الأطراف كان القيام من خلال الآلية العالمية بإنشاء منظمة صغيرة ومرنة تعمل على حفز عمليتي توجيه موارد المساعدة الإنمائية الرسمية الحالية والعثور على موارد جديدة غير المساعدة الإنمائية الرسمية من أجل تنفيذ الاتفاقية. وإذا ما التفت المرء إلى الأمس فإن الآلية العالمية لم تحقق الهدف الأساسي المتمثل في تعبئة الموارد وتنويعها. بل اختارت عوضاً عن ذلك التركيز على تنظيم جانب الطلب من خلال نهج "الإدماج" الذي اتبعته.

٦٢ - وساهمت عوامل أخرى أيضاً في القصور في التدفقات المالية الكافية لتنفيذ الاتفاقية:

- فقد حصرت البلدان الأطراف المتقدمة مساهماتها عموماً في توفير المال للعملية.
- ولم تُدمج البلدان النامية على وجه العموم برامج العمل الوطنية فيها في استراتيجيات التخطيط الوطنية التي تستند إليها في طلبها للتمويل عن طريق المساعدة الإنمائية الرسمية.

- وكان مؤتمر الأطراف، بالطلب إلى الآلية العالمية أن تستجيب إلى طلبات الأطراف المتأثرة، قد شجّع الآلية في العديد من الحالات على مضاعفة أنشطتها في الوقت الذي لم يؤمن لها فيه التمويل والموارد الكافية من أجل هذا التوسع في مجالات ولايتها.
- وفي حين أن لجنة التيسير تشكل محفلاً ذا فائدة، فهي لم تكن فعالة في تسريع خطى التدفقات النقدية في اتجاه تنفيذ الاتفاقية.
- ٦٣ - وقد أوجد هذا الوضع بعض الجمود في مستويات انتشار وتنفيذ المشاريع في البلدان النامية المتأثرة. وإذا لم تتخذ أي إجراءات لقلب هذا الاتجاه، فإن الاتفاقية ستقتصر على أداء دور خامل أو مهمّش في تناول ما عرفته الأطراف بأنه قضية عالمية تتعلق بتردي الأراضي، ولا سيما الأراضي الجافة، وبالفقر المدقع المرتبط بذلك.

### تاسعاً - الاستنتاجات والتوصيات

- ٦٤ - تشكل الخبرات والتجارب المتراكمة منذ عام ١٩٩٤، عندما تم اعتماد الاتفاقية في باريس، الأساس الذي يستند إليه المضي قدماً في عمليات التنفيذ والنشر. وسيطلب تحقيق أي تقدم ذي شأن اتخاذ الخطوات التالية:
- ١- يجب أن تركز الآلية العالمية مواردها على الأنشطة ذات الصلة المباشرة بزيادة تدفقات الأموال وتنويعها. ويجب أيضاً أن توسع نطاق عملها من خلال اتباع نهج إقامة الشبكات، ولا سيما في جانب العرض من المعادلة. وينبغي أن تقوم بشكل أكثر تحديداً بما يلي:
- (أ) تعزيز التعاون وتحسين تقارب البرامج في توجيه تدفقات المساعدة الإنمائية الرسمية الشائبة نحو الإجراءات الجوهرية المتصلة باتفاقية مكافحة التصحر؛
- (ب) تعزيز التعاون مع لجنة التيسير وأعضائها بغية تحسين أوجه التقاء البرامج في وضع أنشطتها في إطار اتفاقية مكافحة التصحر. وينبغي أيضاً أن تنهض بالتعاون مع الوكالات التنفيذية لمرفق البيئة العالمية في وضع الإجراءات والمشاريع المتصلة بالنافذة الجديدة للمرفق بشأن تردي الأراضي؛
- (ج) توفير المعلومات وإسداء المشورة والدعم التقني للبلدان النامية المتأثرة بشأن القضايا المتصلة بالتمويل. وينبغي أن توجه جهودها الحفازة نحو البلدان الصغيرة والمتوسطة الحجم الملتزمة التزاماً متيناً باتفاقية مكافحة التصحر؛
- (د) تعزيز علاقاتها العضوية مع الصندوق الدولي للتنمية الزراعية بهدف ضمان التقاء البرامج، وزيادة توجيه موارد هذا الصندوق نحو تنفيذ اتفاقية مكافحة التصحر؛

(هـ) اعتماد برنامج عمل مشترك مع الأمانة بهدف تعزيز أثر الموارد والإجراءات إلى أقصى حد ممكن، وتفادي الازدواجية والتداخل، والاستفادة من الخبرات والقيمة المضافة والشبكة التابعة لكل منظمة بطريقة تعاونية لدى تنفيذ برامج العمل الوطنية أو برامج العمل دون الإقليمية أو أجزاء منها؛

(و) تعبئة مصادر التمويل الجديدة، كرؤوس الأموال الخاصة والاستثمار الأجنبي المباشر وتمويل الكربون والهبات من المؤسسات الخاصة. وينبغي أيضاً أن تدعم وضع صناديق وطنية للتصحر، ومنح القروض أو الهبات الصغيرة للمنظمات القائمة على المجتمع من خلال صندوق للتنمية المجتمعية؛

(ز) إقامة علاقة أوثق مع المنظمات غير الحكومية بوصفها شريكة أساسية من أجل تعبئة وتوجيه الموارد لصالح المجتمعات المحلية.

٢- وينبغي أن تكفل البلدان المتقدمة وصول المعلومات عن وجود الاتفاقية وغاياتها إلى جميع مستويات أنشطة التعاون الدولية بغية تناول مسؤولياتها المنصوص عليها في المادة ٢٠ على نحو منهجي. وينبغي على نحو أدق أن تقوم بما يلي:

(أ) استخدام لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي كمحفل لإرساء الأولويات وتنسيق الإجراءات في تنفيذ اتفاقية مكافحة التصحر؛

(ب) اعتماد مواقف واتخاذ إجراءات ملموسة من شأنها أن تسهل حصول الأطراف من البلدان المتأثرة على التمويل من مرفق البيئة العالمية؛

(ج) توجيه المزيد من تدفقات المساعدة الإنمائية الرسمية المخصصة لأنشطة مكافحة تردي الأراضي من خلال إطار اتفاقية مكافحة التصحر؛

(د) تحسين نقل الغايات والاستراتيجيات المحددة في اتفاقية مكافحة التصحر من مستوى السياسات العامة إلى المستوى العملي؛

(هـ) إيجاد المزيد من أوجه التعاضد، وتكثيف الإجراءات الهادفة إلى التشجيع على إبرام اتفاقات شراكة متعددة الأطراف في الأطراف من البلدان النامية المتأثرة التي تبدي التزامها القوي باتفاقية مكافحة التصحر؛

(و) تعيين مراسلين لآلية العالمية على المستوى القطري.

٣- ويجب أن تقوم البلدان النامية بإدماج مضمون برامج العمل الوطنية على نحو أفضل في عمليات التخطيط المركزية لديها وأن تستند طلباتها المقدمة إلى الشركاء الذين يقدمون المساعدة الإنمائية الرسمية بصورة محددة على أنشطة تنفيذ برامج العمل الوطنية. وينبغي أن تقوم بصورة أكثر تحديداً بما يلي:

(أ) إدراج غايات وأنشطة برامج العمل الوطنية ذات الصلة في عمليات التخطيط الإنمائي لديها؛  
(ب) إدماج غايات وأنشطة برامج العمل الوطنية في الأدوات الاستراتيجية للتنمية، بما في ذلك ورقات استراتيجية الحد من الفقر الصادرة عن البنك الدولي وغيرها من الوثائق المماثلة؛

(ج) تعزيز مركز جهات التنسيق الوطنية في عمليات اتخاذ القرارات على الصعيد الوطني؛

(د) المساهمة في وضع وتنفيذ برامج العمل دون الإقليمية؛

(هـ) القيام بصورة دورية باستعراض وتقييم برامج العمل الوطنية من أجل تحسين أثرها الاستراتيجي.

٤- وينبغي أن يراقب مؤتمر الأطراف التدفقات المالية المخصصة لتنفيذ الاتفاقية وتنوع مصادرها. وينبغي على وجه أكثر تحديداً أن يقوم بما يلي:

(أ) التأكيد من جديد بصورة رسمية على أن اتفاقية مكافحة التصحر هي اتفاقية تنمية مستدامة ذات هدف مزدوج يتمثل في محاربة الفقر وتردي الأراضي في المناطق القاحلة، وشبه القاحلة، وشبه الرطبة؛

(ب) تشجيع ودعم الأطراف في تدعيم دور مراكز التنسيق لاتفاقية مكافحة التصحر في عملية اتخاذ القرارات بشأن التنمية؛

(ج) النهوض بالجهود الملموسة الهادفة إلى تحسين سبل الوصول إلى الموارد الإنمائية لصالح برامج العمل الوطنية وغير ذلك من المشاريع المتصلة باتفاقية مكافحة التصحر؛

(د) تشجيع الاستمرار في استعراض برامج العمل الوطنية والنهوض بها بوصفها أدوات تخطيط استراتيجية؛

(هـ) التشجيع على الاضطلاع بأنشطة فنية لمكافحة التصحر.

٥- وينبغي أن يوسع أعضاء لجنة التيسير نطاق عمل اللجنة وأن يساعدوا على حفز جانب العرض من المعادلة. وينبغي للجنة التيسير أن تقوم على وجه أكثر تحديداً بما يلي:

(أ) التشجيع على توجيه المزيد من الموارد المالية من أجل الأنشطة المتعلقة بتردي الأراضي من خلال إطار اتفاقية مكافحة التصحر؛

(ب) التزام أرسخ من جانب المؤسسات الأعضاء فيما يتعلق بتخصيص الموارد للآلية العالمية ودعم هذه الآلية على مستوى السياسة العامة والمستوى الميداني؛

(ج) اعتماد خطة عمل مشتركة دعماً لتنفيذ اتفاقية مكافحة التصحر، بهدف تحسين التقاء البرامج والإجراءات التعاضدية؛

(د) تعيين مراكز تنسيق ومراسلين للآلية العالمية ضمن المؤسسات الأعضاء على المستويات العالمي والوطني والميداني؛

(هـ) السماح للمراقبين عن المنظمات غير الحكومية بحضور اجتماعات لجنة التيسير.

٦- وينبغي أن يعزز الصندوق الدولي للتنمية الزراعية بوصفه المؤسسة المضيفة التعاون مع الآلية العالمية بغية إقامة علاقة عضوية، ولالتقاء البرامج وتحسين الإجراءات التعاضدية التي يترتب عليها أثر حافز أقوى بالنسبة لتعبئة الموارد. وينبغي أن يقوم الصندوق الدولي للتنمية الزراعية على وجه أكثر تحديداً بما يلي:

(أ) الوفاء بالتزاماته بتخصيص ١٠٠ مليون دولار أمريكي سنوياً لتنفيذ اتفاقية مكافحة التصحر عن طريق توفير الدعم للمشاريع المتصلة ببرامج العمل الوطنية؛

(ب) استعراض طرائق عمل الآلية العالمية وترتيبات التوظيف فيها.



## المرفق الأول

### ثبت المراجع

منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (OECD). ٢٠٠٠ المعونة المقدمة لاتفاقيات ريو - النتائج الأولى للدراسة النموذجية. مساهمة من أمانة لجنة المساعدة الإنمائية في الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، بون، كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠.

المرجع نفسه ٢٠٠٢. المعونة المقدمة لأهداف اتفاقيات ريو (١٩٩١-٢٠٠٠). مساهمة من أمانة لجنة المساعدة الإنمائية في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، آب/أغسطس ٢٠٠٢.

المرجع نفسه ٢٠٠٣. "لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي البلدان التي بدأت إنعاش المعونة الإنمائية: زيادة قدرها ٥ في المائة في عام ٢٠٠٢". [www.oecd.org/FR/document/0,,FR-.document-notheme-2-no-12-40658-0,00.html](http://www.oecd.org/FR/document/0,,FR-.document-notheme-2-no-12-40658-0,00.html), accessed 22 April 2003

المرفق الثاني

ملخص المشاورات الجارية مع أصحاب المصلحة

استبيانات شاملة مرسله من فريق التقييم التابع لمرفق الهبات الإنمائية للبنك الدولي		
الردود الواردة	الاستبيانات المرسله	
لا ينطبق	لا ينطبق	أفريقيا جنوب الصحراء
٣	٨	آسيا
٦	٢٢	شمال أفريقيا والشرق الأوسط
١١	١٣	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
٢٠	٤٣	المجموع

الاستبيانات الموجزة المرسله من فريق التقييم التابع لمؤتمر الأطراف إلى مراكز التنسيق		
الردود الواردة	الاستبيانات المرسله	
١٤	٤٨	أفريقيا
٦	٤٠	آسيا
٥	٢٨	أوروبا
٦	٢٣	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
١	٢	أمريكا الشمالية
٣٢	١٤١ <sup>(أ)</sup>	المجموع

(أ) لم يتيسر الاتصال ببعض مراكز التنسيق بسبب المعلومات غير الدقيقة المتعلقة بالاتصال أو انعدامها.

المقابلات التي أجراها فريقا التقييم	
٦٦	البلدان المستفيدة وأصحاب المصلحة الإقليميون
٧	موظفو الآلية العالمية
١٧	أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر
١٣	الوكالات المانحة المتعددة الأطراف
٨	الوكالات المانحة الثنائية
٦	الوكالات المنفذة والمنظمات الأخرى
١١٧	المجموع

البلدان التي تم فيها الاتصال بمراكز التنسيق أو أصحاب المصلحة الآخرين			
إثيوبيا	البرازيل	الجمهورية التشيكية	كندا
الأرجنتين	بنن	الجمهورية العربية السورية	كوبا
أرمينيا	بوركينافاسو	جنوب أفريقيا	المغرب
ألمانيا	بوليفيا	السلفادور	منغوليا
أوغندا	بيرو	سوازيلند	النرويج
إيران (جمهورية - الإسلامية)	تركمانستان	السويد	نيبال
إيطاليا	تشاد	شيلي	النيجر
باراغواي	تونس	فنزويلا	الهند
باكستان	جامايكا	فنلندا	الولايات المتحدة الأمريكية

المؤسسات التي تم التشاور معها	
بنك التنمية الآسيوي	المركز الدولي للبحوث الزراعية في برنامج الأمم المتحدة للبيئة المناطق القاحلة
الصندوق الدولي للتنمية الزراعية	منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (لجنة المساعدة الإنمائية)
منظمة الأغذية والزراعة	الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ
الآلية العالمية	أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحّر
المجلس البيئي لأمريكا الوسطى	

-----